

الوقائع المصرية

جريدة رسمية للحكومة المصرية

JORD
EXANDRIA
19 JAN. 1943

(العدد ٦) يوم الاثنين ١٢ المحرم سنة ١٣٦٢ - ١٨ يناير سنة ١٩٤٣ (السنة ١١٤)

أمر ملكي رقم ١ لسنة ١٩٤٣

باعتقاد ميزانية الأوقاف الملكية عن سنة ١٩٤٣

حسن فاروق الأول ملك مصر

بعد الاطلاع على مشروع ميزانية ديوان الأوقاف الملكية عن سنة ١٩٤٣، وعلى المذكرة التفصيلية الملحقة به؛

وبعد الاطلاع على كتاب ديوان الأوقاف الملكية المؤرخ في ٤ يناير سنة ١٩٤٣ رقم ٨٧ المتضمن اعتماد مشروع هذه الميزانية من مجلس إدارة الديوان المذكور بجلسته المنعقدة في ٤ يناير سنة ١٩٤٣؛

أمرنا بما هو آت:

١ - تعتمد ميزانية الأوقاف الملكية عن سنة ١٩٤٣ التي قدرت الإيرادات فيها بمبلغ ١٢٩.٠٦٢٣ جنيا (مليون ومائتين وتسعين ألفا وستمائة وثلاثة وعشرين جنيا مصريا) والمصروفات بمبلغ ٧٤٩٣٨٦ جنيا (سبعائة وتسعة وأربعين ألفا وثلاثمائة وستة وثمانين جنيا مصريا) حسب الجدول المرافق لأمرنا هذا.

٢ - أهلك مدير الأوقاف الملكية تنفيذ أمرنا هذا ما

صدر في ٤ المحرم سنة ١٣٦٢ (١٠ يناير سنة ١٩٤٣)

فاروق

شوانين . هراسيم . شرارات ، الخ .

قانون رقم ١ لسنة ١٩٤٣

بتعديل المادة ٦٠ من قانون الانتخاب رقم ١٤٨ لسنة ١٩٣٥

حسن فاروق الأول ملك مصر

أصدر مجلس الشيوخ ومجلس النواب القانون الآتي نصه، وقد صدقنا عليه وأصدرناه:

١ - تعدل المادة ٦٠ من قانون الانتخاب رقم ١٤٨ لسنة ١٩٣٥ على الوجه الآتي:

ملخص

قرار بتعديل نفقات الختم والبطاقة الخاصة بأكياس بكرة القطن التي يتقرر صلاحيتها للقوى .

قرار بأسماء الخبراء الكبار بين المنصوص عليهم في المادة السادسة مضافة من المرسوم بقانون رقم ٥٣ لسنة ١٩٢٨ الخاص بجماعة الأسمدة والمخصبات عن المدة من ٢٨ سبتمبر سنة ١٩٤٢ إلى ٢٧ سبتمبر سنة ١٩٤٣

قرار بالاجراءات التي تتبع لتنفيذ القانون رقم ٥١ لسنة ١٩٤٢ الخاص بتفويض مواشي الفصيلة البقرية تلقيا إجباريا لوقايتها .

قرار بإضافة صنف القطن (جيزه ٢٦) الى الجدول الملحق بالقانون رقم ٥٩ لسنة ١٩٣٨ الخاص بمراقبة أصناف القطن .

قرار بتعديل تشكيل المجلس الاستشاري للزراعة .

قرار بضم أعضاء الى المجلس الاستشاري للزراعة .

قرار باستمرار تعيين أعضاء المجالس الحسبية الاستثنائية وأعضاء الملة في المجالس الحسبية الابتدائية لسنة ١٩٤٣

قرار بإسقاط عضو مجلس قروي الشهداء وميت شهاه وصرفه .

قرارات بالزام بعض أصحاب المقارات غير المبنية الكائنة بشارع أمير الصعيد برشيد، أبو حاد والثل الكبير بمديرية الشرقية بترك الادارة تقوم بأعمال الوقاية فيها .

قرار وزاري بمنح درجة ماجستير في العلوم .

قرار وزاري بمنح درجة بكالوريوس في الزراعة .

أمر ملكي رقم ١ لسنة ١٩٤٣ باعتقاد ميزانية الأوقاف الملكية عن سنة ١٩٤٣

قانون رقم ١ لسنة ١٩٤٣ بتعديل المادة ٦٠ من قانون الانتخاب رقم ١٤٨ لسنة ١٩٣٥

مرسوم بتعيين وكيل وزارة مساعد .

مرسوم بتعيين مكرتير عام لوزارة التكوين .

مرسوم بتعيين وكيل مديرتين .

مرسوم بتعيينات قضائية لدى المحاكم والنيابات المختلطة .

قرار بتعديل تعريفة الرسوم التي تحصلها لجنة جبانات المسلمين بمدينة القاهرة .

قرار بدعوة الناخبين لانتخاب عضو لمجلس النواب عن دائرة جرجا في يوم الأحد ١٤ فبراير سنة ١٩٤٣ .

قرار بدعوة الناخبين لانتخاب عضو مجلس مديرية جرجا عن دائرة الغيام في يوم ١٤ فبراير سنة ١٩٤٣

قرار بتعديل مقر بعض الدوائر الفرعية من دائرة مدينة المنيا الانتخابية لمجلس الشيوخ .

قرار وزاري رقم ٥ لسنة ١٩٤٣ بفصل ناحية نزلة المناليك عن زمام ناحية منيل هاني بمركز ومديرية بني سويف .

قرار وزاري رقم ٦ لسنة ١٩٤٣ بفصل الخوض رقم ١ عن زمام ناحية كرم مطاي وضمه لزمام ناحية الانلالت بمركز بني مزار مديرية المنيا .

قرار بتحديد تعريفة التوكيوس الذي يدفع عن مواشي الفصيلة البقرية التي تتفق من جراء عملية التفقيح الاجباري .

ملحق بهذا العدد:

وزارة المالية - مصلحة الاموال المقروءة - جهوزات ادارية .

رئاسة مجلس الوزراء

احتفالا بعودة المحمد الشريف، تعطل وزارات الحكومة وسائر المصالح الأميرية بالقاهرة يوم السبت ١٧ المحرم سنة ١٣٦٢ (٢٣ يناير سنة ١٩٤٣) .

"مادة ٦٠ - لا يجمع بين عضوية أى المجلسين وتولى الوظائف العامة بأنواعها . والمقصود بالوظائف العامة كل وظيفة يتناول صاحبها مرتبه من الأموال العمومية ويدخل في ذلك كل موظف ومستخدمين مجالس المديرية والمجالس البلدية وكل موظف وزارة الأوقاف ومستخدما وموظفي المعاهد الدينية ومستخدما وكذلك العمد .

لويستنى الوزراء وكلاء الوزارات البرلمانيون من حكم عدم الجمع .
وكذلك لا يجمع بين عضوية أحد المجلسين وعضوية مجالس المديرية والمجالس البلدية والمحلية ولجان الشياخات .

مادة ٢ - لعل رئيس وزرائنا ووزيري الداخلية والعدل تنفيذ هذا القانون كل منهم فيما يخصه، ويعمل به من يوم نشره في الجريدة الرسمية .
لأمر بأن يصم هذا القانون بخاتم الدولة ، وأن ينشر في الجريدة الرسمية وينفذ كقانون من قوانين الدولة ما

مدر بقصر عابدين في ٧ المحرم سنة ١٣٦٢ (١٣ يناير سنة ١٩٤٣)

لأمر

لأمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير العدل لوزير الداخلية لرئيس مجلس الوزراء
محمد كبرى أبو علم مصطفى النحاس مصطفى النحاس

لرسوم

بتعيين وكيل وزارة مساعد

لأمر لوزير الأول ملك لصر

لأمر على ما عرضه علينا وزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأمرنا بما هو آت :

مادة ١ - تعيين :

لأمر لوزير المعارف العمومية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

مادة ٢ - لعل وزير المعارف العمومية تنفيذ هذا المرسوم ما

مدر بقصر عابدين في ٧ المحرم سنة ١٣٦٢ (١٣ يناير سنة ١٩٤٣)

لأمر

لأمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير المعارف العمومية لرئيس مجلس الوزراء
محمد نجيب مصطفى النحاس

لرسوم

بتعيين سكرتير عام لوزارة التعمير

لأمر لوزير الأول ملك لصر

لأمر على ما عرضه علينا وزير التعمير ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأمرنا بما هو آت :

مادة ١ - تعيين محمد أمين لكرى افندى المراقب العام لإيرادات ومصروفات بلدية الاسكندرية ، سكرتيرا عاما لوزارة التعمير .

مادة ٢ - لعل وزير التعمير تنفيذ مرسومنا هذا ما

مدر بقصر عابدين في ٧ المحرم سنة ١٣٦٢ (١٣ يناير سنة ١٩٤٣)

لأمر

لأمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير التعمير لرئيس مجلس الوزراء
محمد حمزة مصطفى النحاس

لرسوم

بتعيين وكيل مديرتين

لأمر لوزير الأول ملك لصر

لأمر على ما عرضه علينا وزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

لأمرنا بما هو آت :

مادة ١ - تعيين :

لأمر لوزير الداخلية ، وموافقة رأى مجلس الوزراء ؛

مادة ٢ - لعل وزير الداخلية تنفيذ هذا المرسوم ما

مدر بقصر عابدين في ٨ المحرم سنة ١٣٦٢ (١٤ يناير سنة ١٩٤٣)

لأمر

لأمر حضرة صاحب الجلالة

لوزير الداخلية لرئيس مجلس الوزراء
مصطفى النحاس مصطفى النحاس